رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح البخاري كاملا للشيخ مصطفى العدوي

البخاري)335(" ما جاء في ضرب شارب الخمر بالجريد والنعال " كتاب الحدود)2776-4776(للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحدود كتاب الحدود المراد به هنا الحدود التي وردت في كتاب الله سبحانه في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:01

كحد الخمر وحد السرقة وحد الزنا ونحو ذلك كتاب الحدود باب ما يحزر من الحدود لم يزكر البخاري حديثا تحت هذا الباب من العلماء من قال لعله ترك بياضا على ان يرجع الى صحيحه مرة اخرى منقحا له - 00:00:32

فيورد الحديث المناسب او لعله تراءى له حديث لم يستطع الجزم بانه على شرط او ليس على شرطه فاجل ذلك حتى البحث واعجلته المنية فمات قبل ان يصل الى رأي في هذا الصدد - 00:01:08

ثم قال باب الزنا وشرب الخمر. قال ابن عباس ينزع منه نور الايمان في الزنا ما معنى هذا ورد الحديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن فما معناها هل المعنى انه - 00:01:31

يكون كافرا واذا مات وهو يزني يكون كافرا ولا يصلى عليه اما معناه وردت رواية في بعض الطرق اظنها عند ابن حبان ان الايمان يرتفع فوق رأسه حتى يكون كالظلة - 00:01:57

ينزع منه ويرتفع فان اقلع رجع الى اليه ومنهم من قال لا يرجع اليه الايمان بكامله ان رجع انما جزء منه يفقد قال قال ابن عباس معلق بصيغة الجزم ينزع منه نور الايمان - 00:02:20

في الزنا هذا تفسيره لقول لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. قال حدثنا يحيى بن بكير. وهو ويحيى ابن عبد الله ابن بكير نسب الى جده كما نسب الامام احمد بن حنبل الى جده فهو احمد بن محمد بن حنبل - 00:02:43

والنسبة الى الجد جائزة. قال عليه الصلاة والسلام انا النبي لا كذب. انا ابن عبد المطلب قال تعالى ملة ابيكم ابراهيم وقال يعقوب واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق. او يوسف قال - 00:03:11

تبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق ويعقوب مع ان ابراهيم ليس باب مباشر انما الاب هو يعقوب حدثنا الليث وهو الليث ابن سعد عالم مصر ومفتيها في زمانه وقد كانت له منزلة كبيرة في مصر - 00:03:33

حتى وصلت الى منزلة تكاد تنافس الامراء حتى اوشى به الواشون وكتب احدهم رسالة الى امير مصر انذاك يقول فيها لعبد الله عبد الله عندي نصائح حكتها في السر وحدي - 00:03:59

امير المؤمنين تلافى مصر فان اميرها ليس ابن سعد. يعني ادرك لم تصبح انت الامير بل اصبح الليث ابن سعد هو الامير كما زادت هذه الوشاية ليس ابن سعد الا رفعة - 00:04:26

قال العلماء كان يدخل عليه مبلغ طائل في العام ما يربو على ثمانين الف دينار ولم يوجب الله عليه زكاة في ماله لان الحول لم يكن يحول على ماله ينفق حاجته ويتصدق بالباقي - 00:04:46

وفي هذا الصدد ايضا قال العلماء قال الشافعي وهو من تلاميز مالك الشافعي تلميذ للامام مالك قال الليث افقه من مالك ولكن ما المشكلة لماذا لم ينتشر مذهب الليث لم يكن له اصحاب يقومون بمذهبه كما كما كان لمالك اصحاب يقومون - 00:05:10

بمذهبه وهناك كتاب لابن حجر اسمه الرحمة الغيثية في الترجمة الليثية انقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر ابن عبدالرحمن عن ابي

هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:05:41
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وليشربوا الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم وهو مؤمن راني بن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة - 00:06:05
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا النهبة لم يذكرها آآ الزهري في روايته عن سعيد بن المسيب ابي سلمة. يعني الزوري هنا له عدد من المشايخ. ابو بكر بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب - 00:06:32
ابو ابي وابو سلمة كما سلف وللعلماء اكثر من قول في مسألة لا يزني الزاني حين يزني ومؤمن قول كالذي سمعتموه وهو الاشهر قال اسر بن عباس كان ابن عباس يدعو غلاما او غلاما غلاما فيقول - 00:06:50
الا ازوجك ما من عبد يزني الا نزع الله منه نور الايمان قد رؤي مرفوعا اخرجه ابو جعفر الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:07:15
من زنا نزع الله نور الايمان من قلبه في ان شاء ان يرده اليه رده وله شاهد عن ابي هريرة عند ابي داوود. مرفوعا لا يثبت لكن موقوفا قد ثبت - 00:07:29
هذا يقول الحافظ ابن حجر لا يزني الزاني حين يزني ومؤمن قيد نفي الايمان بحالة ارتكابه لها ومقتضاه انه لا يستمر بعد فراغه. وهذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون المعنى ان زوال زلك انما هو اذا اقلع الاقلاع الكلي. واما لو فرغ وهو مصر على تلك المعصية فهو كالمرتكب - 00:07:41
فيتجه ان نفي الايمان عنه يستمر الى اخر ما قال فهذا هو اما النهبة المال المنهوب المأخوذ قهرا جهرا يعني لما اقول جهرا وقارا بالقوة ينتهب يأخذه قهرا وجهرا الكلام طويل على الحديس لمن اراد - 00:08:06
ان يتوسع في هذا الباب هو اولا آآ لم يذكر لم يذكر هنا حد ونحن في كتاب الحدود وكأنه كتوطئة للترهيب من ما يجلب الحد باب ما جاء في ضرب شارب الخمر - 00:08:35
ابتداء لم يرد في شأن شارب الخمر عدد معين عن رسول الله. يعني مسلا في الزنا قال تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة والنبي قال خذوا عني خذوا عني - 00:08:59
الثيب بالثيب جلد مائة والرجم والبكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام. نص على حد الزنا والقاذف كذلك الذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة تجدوهم ثمانين جلدة - 00:09:26
اما كم جلدة يجلدها الشارب الخمري تنوعت في ذلك الاخبار فمرة فجلدناه نحوا من اربعين نحوا من اربعين مرة ضربناه بالجريد والنعال عمر كان يجلد نحوا من ثمانين هكذا فلم يسبت في الخمر نص - 00:09:46
ملزم بعدد جلدات معينة يجلدها صاحب لدى شارب الخمر. ولذا يروى عن علي انه قال ما اقمت الحد على احد فمات فوديته الا شارب الخمر لو اقمت عليه الحد فمات وديته. لان النبي لم يحد حدا في شارب الخمر - 00:10:21
حدسنا حفص بن ابن عمر حدثنا هشام عن قتادة حفص بن عمر بن الحارس حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة انا نسيت ان النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا ادم وحدثنا شعبة - 00:10:46
حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال يعني ما كان حدا لانه بالعصاية هذا يضرب وهذا يضرب هذا يركله - 00:11:07
هذا بالجزمة هذا يعني واحد مسطول قابلك ضرب بالاقلام بالجزمة على رأسه بالجريدة واضح لكن ابو بكر حدد عدد الجنادات اربعين جلدة. عمر حدها ثمانين جلدة على عهد الرسول في روايات اخر في غير البخاري نحوا من - 00:11:23
اربعين نحوا من اربعين. لكن هل قال الرسول ان شارب الخمر يجلد اربعين جلدة لم يرد ذلك. لم يرد في هذا الباب الا حديث في شارب الخمر من شرب الخمر فاجلدوه فان شرب الثانية فاجلدوه. وان شرب الثالثة فاجلدوه - 00:11:50
فاجلدوه فان شرب الرابعة فاقتلوه فهذا الحديث الحديث من الاحاديث غير المعمول بها ولم يرد ان النبي قتل شارب خمر للمرة

الرابعة وفي الحديث الاخر لعنك الله ما اكثر ما يؤتى بك. دليل على انه كان - 00:12:16
يكثر من شرب الخمر هناك روايات مراسيل تسبت ان النبي جلد للمرة الرابعة ما ما لم يقتل. والنبي قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. سيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة. ولم يذكر - 00:12:43
شارب الخمر لم يذكر شارب الخمر فايضا قال سنواصل الان طبعا اخرج الباقي في الخلفيات من طيب جعفر ابن محمد القلانسي عن ادم شيخ البخاري بلفظ ان النبي اتى برجل شرب الخمر فضربوه بجريدتين نحو من اربعين - 00:13:04
ما صنع ابو بكر مثل ذلك؟ فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبدالرحمن ابن عوف اخف الحدود ثمانون ففعله عمر ولفز خالد نحو من اربعين. طيب قال باب من امر بضرب الحد في البيت - 00:13:38
يعني هل في حد شارب الخمر شارب الخمر يجلد بالجريد والنعال في البيت ام يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين كالزنا هذه مسألة فيها اكثر من قول للعلماء فيها اكثر من قول - 00:13:58
للعلماء ولعل القصة الشهيرة في هذا الباب في كان هناك اثر يعني نقرأ الحديس اولا باب من امر بضرب الحد في البيت حدثنا قتيبة وحدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة ابن الحارث قال - 00:14:18
جيء بالنعيمان او ابن النعيمان. النعمان كان رجلا صالحا قيل كان مع صلاح يشرب الخمر وقيل لابن النعمان هو الاصح فقالوا في ترجمته شرب الخمر اكثر من خمسين مرة جلد على شرب الخمر شرب الخمر - 00:14:43
اكثر من خمسين مرة قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت ان يضربوه فضربوه فكنت انا فيمن ضربه بالنعال. لم يزكر العدد جيء به شاربا يعني سكرانا - 00:14:58
لا يمكن ان يضرب بعد اسناء الشرب اسناء السكر وهو سكران وممكن يضرب ايضا يقام عليه الحد بعد في الظاهرية بعضهم تمسك انه بهذا الخبر انه يضرب فقط او يجلد اذا كان - 00:15:14
سكرانة. اما الجمهور فقالوا لا. مئات قول الجمهور كان لعمر ابن عمر كان له ابن وكان بمصر في امرة عمرو بن العاص كان ابن عمر ليس عبدالله تزن عاصم عصمة وعبيد الله ابن عمر - 00:15:33
واحد من اولاد عمر كان بمصر في امرة عمرو بن العاص فذهب هو رجل يقال له ابو سروعة فشرب الخمر فلما شرب الخمر واستفاق ندما كيف يحصل منا ذلك قال احدهما للاخر تعال الى هذا الامير يطهرنا - 00:15:57
نزهب الى عمرو بن العاص يطهرنا فلما ذهب الى عمرو بن العاص اخذهما عمر عمرو فقال ايها الامير اصبنا حدا فاقمه علينا طبعا لم يقبض عليهما هما اللذان ذهبا فاقام عمرو بن العاص عليهما الحد - 00:16:20
ضربهما عمرو بن العاص ولكن كانت العادة في مصر انذاك ان شارب الخمر يجلد امام الناس ويحلق شعره ولكن امرنا فعل ذلك بابن عمر فبلغت الواقعة عمر بن الخطاب بالمدينة - 00:16:45
فاستدعى عمرو بن العاص من مصر. استدعاه من مصر قال تعالى انت وابني والرجل الاخر فجاؤوا من مصر للمدينة لم تكن طائرات الفرسان او الابل جاءوا من مصر الى المدينة - 00:17:06
فلما رآه عمر قال يا عمرو بن العاص يا عمرو بن العاص تجلد شربة الخمر امام الناس وتجلد ابني سرا يا عمرو بن العاص تحلق شعر شارب الخمر وتطلق شعر ولدي - 00:17:27
وامر ان يعاد الجلد على ابنه امام الناس وان يحلق شعره كما يحلق شعر سائر الناس واشتد على عمرو بن العاص في هذا الصدد لا يريد ان يأتي ابنه يوم القيامة وهو ملوس - 00:17:48
وبعد يعني الولد لم يقبض عليه الولد الذي سلم نفسه وقال انه شرب الخمر قال تعالى بنا الى الامير يطهرنا الواقعة دي مرت ومضى عليها نحو من ثمانين يوما نحو من ايام ليست بالكثيرة ومات - 00:18:07
ابن عمر الذي كان الحد قد اقيم عليه فظن ناس انه مات من جراء الضرب مات من اجل الضرب الذي ضربه وشن بعضهم على عمر وبعضهما اثنى على عمر على الاشياء التي لا ينفك عنها - 00:18:36

البشر. اما التحذير ان موت ابن عمر ليس عبد الله يقول انما عبيد الله او عاصم واحد منهم اضبط اسمه الان كان من اجل المرض ليس من اجل شرب الخمر الذي شربه - 00:18:58

لا انه كان ضعيفا وقال لعبه ما اراني الا لربته. ما هو كل اساليب لا تسبت ان الولد كان ضعيفا وقال لابيه ما ارى الا انك قاتلي ومات كلها نسيج او نسيج ضعيف ينالون به من عمر ابن الخطاب - 00:19:16

حتى يقول قال ما في قلبه رحمة قتل ولدها الى اخره لكن كلها لا تسبت. السابت فقط انه امر بالحد اعيد عليه مرة ثانية امام الناس وحلق شعره كما يحلق - 00:19:39

يحلق شعر شارب الخمر فعمر لم يجعل ولده خليفة بعده ولم يجعل ولده اذا سرق سرق فيهم الضعيف فقاموا عليه الحد وانصرف فيهم الشريف وتركوه شأنه شأن سائر الناس رضي الله تعالى عن عمر واسكنه فسيح الجنات - 00:19:53

يقول في في رواية يعني جيء بالنعيمان او ابن النعيمان شربا. في بعض الروايات فشق على النبي صلى الله عليه وسلم مشقة شديدة شق على النبي مشقة شديدة هم يزكرون ان عمان كان رجلا صالحا - 00:20:20

نعم بارك الله فيكم وسيأتي الحديث مفصلا ونريد منك يا احمد بن سالم مراجعة ترجمة النعيمان. شيخنا بارك الله روى البخاري شيخنا عن حديس آآ ماعز - 00:20:44